

شرح الكافي 742}} سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود

الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

قال الامام فصل ومن اراد المقام بمكة فلا توديع عليه لان الوداع للمخالف. ننتقل المؤلف الى ماذا؟ الى طواف الوداع يقول الناس

ينقسمون الى قسمين بالنسبة بعد ان قضا حجهم ولم يبق عليهم الا شيء واحد هو طواف الوداع - [00:00:00](#)

وطواف الوداع لا يشمل جميع الناس ولكن وهم ينقسمون قسمين. ففريق من اهل مكة او من المقيمين فيها او من من له رغبة ان

يبقى بمكة فهؤلاء لا طواف عليهم. يعني ليس عليهم طواف وداع - [00:00:21](#)

واما الذي يريد ان يخرج فينبغي ان يكون اخر عهده بالبيت انما هو الطواف. كما ارشد الى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم

وليكن اخر عهده بالبيت الطواف. لان هذا بيت الله العتيق - [00:00:38](#)

هذا البيت الذي جعله الله مثابة للناس وامنا. فينبغي ان تودعه ان اردت ان تخرج من مكة ووداع البيت انما يكون بالطواف. وهذا

الطواف يسمى طواف الوداع وهو واجب ان تركته فعليك دم. وان فعلته فلا شيء عليك. نعم. ولكنه يخفف عن الحائض والنفساء -

[00:00:54](#)

لأنها بذلك لا تستطيع ان تطوف لا يجوز لها ان تطوف بالبيت نعم قال ومن اراد الخروج لم يجز له ذلك لم يجد له ذلك يودع لم يجز له

ذلك يودع البيت بالطواف يعني حتى يودع البيت بالطواف - [00:01:21](#)

لما روى ابن عباس رضي الله عنهما قال امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت الا انه خفف عن الحائض متفق عليه قال ويجعل

الوداع في اخر امره ليكون اخر عهده بالبيت. لكن ليس معنى هذا ربما انك طوفت طواف الوداع فاقبضت الصلاة - [00:01:41](#)

هل يقال بان الصلاة فصلت بين سفرك ووداعك؟ الجواب لا انت ايضا طفت طواف الوداع ثم ذهبت لتأخذ اغراضك من الفندق

والشقة. هذا لا يعتبر حقيقة تأخرا. ايضا طفت طواف الوداع - [00:02:03](#)

ثم حبستك السيارات ساعات هذا لا يعتبر تأخرا لا يعتبر انشغال لكن ذهبت تبضع وتشترى او نمت او بقيت او فهذا هو الذي يعتبر قطعاً

لطواف الوداع اما امور ضرورية تعملها او حاجات تحتاج اليها تريد ان تأخذ طعاما معك او شراب في طريقك فهذا لا يعتبر قطعاً

لطواف الوداع - [00:02:17](#)

قال رحمه الله ويجعل فان ودع ثم اشتغل بتجارة او اقامة لزمته اعادته للخبر يعني انسان ذهب يبيع ويشترى او اقام رجع الى

الفندق ونام فيه واكل وشرب هذا خطأ - [00:02:42](#)

اما مررت بالفندق لتحمل اغراضك او ذهبت وانت في طريقك لتأخذ ما تحتاج اليه او ذهبت لتأخذ اسرتك معك او لتنضم الى رفاقك

فهذا ليس فيه شيء ولا يعتبر قطعاً للوداع - [00:02:58](#)

وان صلى في طريقه او اشترى لنفسه شيئاً لم يعده. رأيتم يعني صلى في الطريق قبل ان يخرج من مكة او حتى صلى في الحرم او

اشترى لنفسه اغراضاً يحتاج اليها في الطريق فهذه لا تؤثر على طواف - [00:03:15](#)

الوداع لان هذا لا يخرج عن كونه وداعاً. وان خرج ولم يودع لزمه الرجوع ما كان قريباً يمكنه الرجوع. فان لم يفعل او لم يمكنه

الرجوع فعليه دم فان رجع بعد قد يسأل سائل فيقول ما الدليل على الدم؟ العلماء يستدلون في كل تلك الامور في اثر عبد الله ابن

عباس من ترك - [00:03:30](#)

فعليه دم وهذا نسك وهذا النسك واجب فيلزمك دم قال فان رجع بعد بلوغه مسافة القصر لم يسقط عنه الدم. لان لان طوافه لخروجه الثاني. وقد استقر الاول والمرأة كالرجل. الا اذا كانت حائضا او نفساء خرجت ولا وداع عليها. ولا فدية للخمر - [00:03:55](#)

الا انه يستحب لها ان تقف على باب المسجد فتدعو بدعاء المودع قال وان نفرت فظهرت قبل مفارقة البنيان لزمها التوديع لانهما في البلد وان لم تطهر حتى فارقت فلا رجوع عليها. لانه لم يوجد في حقها ما يوجب ما يوجب في البلد - [00:04:22](#)

رأيتم ايها الاخوة ان اعمال الحج ليست بشاقة ولكنها في الحقيقة يسير فيها الانسان سير الرخاء. خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:04:46](#)